@ 159 @ من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد ' .

وما أحقنا بالاقتداء برسول ا في ذلك لولا غلبة العامة على الحق .

وتعلق من أخذ بظاهر المدونة بما كان في المدينة من العمل ولم يثبت عندنا أن أحدا من أئمة الأمة ترك الاستعاذة فإنه أمر يفعل سرا فكيف يعرف جهرا .

ومن أغرب ما وجدناه قول مالك في المجموعة - في تفسير هذه الآية (! !) الآية - قال ذلك بعد قراءة أم القرآن لمن قرأ في الصلاة وهذا قول لم يرد به أثر ولا يعضده نظر ؛ فإنا قد بينا حكم الآية وحقيقتها فيما تقدم ولو كان هذا كما قال بعض الناس إن الاستعاذة بعد القراءة لكان تخصيص ذلك بقراءة أم القرآن في الصلاة دعوى عريضة لا تشبه أصول مالك ولا فهمه وا أعلم بسر هذه الرواية $ الآية السابعة عشرة $.

قوله تعالى (! !) [الآية 16] .

فيها تسع مسائل $ المسألة الأولى $.

هذه الآية نزلت في المرتدين وقد تقدم ذكر بعض من أحكام الردة في سورة المائدة وبينا أن الكفر با كبيرة محبطة للعمل سواء تقدمها إيمان أو لم يتقدم والكافر أو المرتد هو الذي جرى بالكفر لسانه مخبرا عما انشرح به من الكفر صدره فعليه من ا الغضب وله العذاب الأليم إلا من أكره وهي